



## دار الخدمات النقابية والعمالية

الحائزة على جائزة الجمهورية الفرنسية لحقوق الإنسان

### عرض تقرير

### بعثة الاتصال المباشر من منظمة العمل الدولية

مصر ١٣ إلى ١٦ نوفمبر ٢٠١٧

صدر تقرير بعثة الاتصال المباشر الموفدة من منظمة العمل الدولية عن أعمالها في مصر خلال الفترة من ١٣ إلى ١٦ نوفمبر ٢٠١٧ حيث تضمن التقرير خلفية عن السياق الذي جاءت فيه البعثة، واللقاءات التي عقدتها، وملخص لوجهات نظر الأطراف المختلفة التي التقتها، ثم مستخلصاتها من هذه اللقاءات والأعمال.

### في شأن الخلفية التي جاءت عليها البعثة

ذكر التقرير أنه في مؤتمر العمل الدولي ١٠٦ الذي انعقد بجنيف في يونيو ٢٠١٧، ناقشت لجنة تطبيق اتفاقية الحرية النقابية وحماية الحق في التنظيم رقم ٨٧ لسنة ١٩٤٨ وطالبت الحكومة بما يلي:

- ضمان أن مشروع القانون المقدم إلى البرلمان يتوافق مع الاتفاقية على الأخص فيما يتعلق بإضفاء الطابع المؤسسي على تنظيم نقابي واحد
- تقديم نسخة من مشروع القانون إلى لجنة الخبراء
- ضمان أن كافة النقابات في مصر قادرة على ممارسة أنشطتها وانتخاب ممثليها بكامل الحرية وذلك في كل من القانون والواقع العملي كما تنص الاتفاقية.

وطلبت اللجنة من الحكومة المصرية أن تقبل إيفاد بعثة اتصال مباشر لكي تقيم مدى التقدم المتحقق في شأن هذه النقاط المشار إليها أعلاه، وأن تقدم الحكومة للجنة تقرير تفصيلي لفحصه مع انعقاد دورتها في نهاية نوفمبر ٢٠١٧.

وقد قبلت الحكومة المصرية إيفاد بعثة الاتصال المباشر وفقاً للمحددات السابقة بموجب خطاب ورد في ٢ نوفمبر ٢٠١٧. ونفذت ذلك بعثة برئاسة كورين فرغة رئيسة قسم معايير العمل الدولية بالمنظمة، وعضوية كارين كورتس رئيسة الحرية النقابية، ووائل عيسى مكتب مساعد الرئيس للسياسات.

### اللقاءات مع الحكومة وممثلي العمال وأصحاب العمل

- ثم عرضت البعثة في تقريرها اللقاءات التي أجرتها مع كل من وزير القوى العاملة، وزيرة الاستثمار والتعاون الدولي، وزير الشؤون البرلمانية، وزارة التجارة والصناعة (الوزير ومسئولي الوزارة)، وزارة العدل (الوزير ومسئولي الوزارة)، وكيل وزارة التخطيط، مدير قسم المؤسسات الدولية بوزارة الخارجية، ووجهات النظر التي أبدتها كل من هؤلاء المسؤولين الحكوميين.
  - كما أفاد التقرير باللقاءات التي أجرتها البعثة مع الطرف الثاني (النقابات).. حيث التقت كل من الاتحاد العام لنقابات عمال مصر، واتحاد العمال الديمقراطي، والاتحاد المصري للنقابات المستقلة، والاتحاد القومي، ومؤتمر النقابات المصرية الديمقراطية، عارضاً وجهات النظر التي أبدتها أعضاء الوفود الممثلين لهذا الأطراف بشأن مشروع القانون.
  - ومن جانب أصحاب العمل التقت البعثة ممثلي اتحاد الصناعات المصرية الذين عرض التقرير مداخلتهم أيضاً.
- ورحبت البعثة بتعهدات وزير القوى العاملة، وبال دعوة التي وجهت إليها، وبالطريقة التي ضمنت بها الحكومة اتصال البعثة بكافة الأطراف دون معوقات بما في ذلك الاتصالات على مستوى عال بالوزراء.

وأشار التقرير إلى أن البعثة أيضاً ثمنت النقاشات الكاملة والصريحة التي أجريت مع كافة الأطراف المعنية والتي سهلت قيامها بعملها لإنتاج تقرير محايد وموضوعي عن أرائهم وعن الوضع الراهن وتطوراتهِ ومحتوى مشروع القانون.

ثم عرضت البعثة مستخلصاتها بشأن ما استمعت إليه، وتدارسته من وجهات النظر:

## ١. تقدير عام

ترى كافة الأطراف الحكومية أن الطريق إلى الإصلاح يحتاج إلى أن تؤخذ في الاعتبار التحديات التي تواجه البلاد ولكن الإصلاح -بالرغم من ذلك- أساسي، لا يمكن تغافله ولا تُمكن العودة عنه. إن هذا الإصلاح الضروري هو جعل القانون والممارسة العملية على خط واحد مع التزامات مصر الدولية، واتفق الجميع أن الطريقة التي تم تطبيقها كانت حدية لتحقيق عملية الانتقال. وقد لاحظت البعثة أنه كان هناك عدد من العناصر في مشروع القانون الحالي قطعت شوطاً طويلاً لكي تستجيب لهذه الدعوة إلى الإصلاح.

وقد أقرت كافة القطاعات الحكومية أن المشروع لا يمثل القانون الأفضل، وهم يلاحظون الحاجة إلى مشروع أفضل ولكنهم أيضاً يرون أنه يستجيب لاحتياجات البلاد في ظل الطبيعة الراهنة للمرحلة الانتقالية. وهم يشددون على أنه إذا لم تتم إدارة الإصلاح بحرص، فإنه قد يعرض للخطر البنية الاجتماعية للبلاد. ومع ذلك فإنهم يعلنون التزامهم بضمان أن يكون القانون وتطبيقه العملي على خط واحد مع اتفاقية منظمة العمل الدولية للحرية النقابية.

هذا الرأي يتفق معه إلى حد بعيد أصحاب العمل الذين أكدوا أن البلاد تعيش إصلاحات واسعة النطاق تمس كافة عناصر الحياة الاقتصادية والاجتماعية، وأنه بينما الإصلاح قد يحتاج إلى تحقيقه على مراحل، إلا أنه ليس من غنى عنه.

النقابات عبرت عن وجهات نظر مختلفة فيما يتعلق بدرجة تماشي مشروع القانون في صيغته الحالية مع اتفاقية منظمة العمل الدولية ولكنهم كانوا مجمعين على أن الهدف هو إحداث تحول كبير في الإطار التشريعي يكفل حق العمال جميعاً في الانتماء إلى المنظمة النقابية باختيارهم هم. بينما عبرت بعض الأطراف النقابية عن قلقها بشأن الصياغات الحالية للمشروع التي لا تخلق من وجهة نظرهم القاعدة الضرورية لتحقيق هذا الهدف في الحقيقة.

## ٢. أمور محددة

إن صياغة عدد من المواد بما في ذلك التعديلات التي أدخلت في البرلمان تثير القلق فيما يتعلق بتأثيرها على تحقيق الحرية النقابية في البلاد.

لقد استمعت البعثة وأعطت انتباهها للاعتبارات العامة والمحددة التي أثارها مختلف القطاعات بشأن الحاجة إلى تحقيق الإصلاح على خطوات من خلال عملية مرحلية. ولكن البعثة رغم ذلك قلقة بشأن التأثير الذي يمكن أن تحدثه عدد من المواد- مع بعضها البعض- على قواعد الحرية النقابية في البلاد.

### أ. الشخصية الاعتبارية

تلاحظ البعثة أن الاتحاد العام لنقابات عمال مصر قد تم إنشاؤه تحت مظلة القانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٧٦ ولكن أيضاً هناك نقابات جديدة قد تم تسجيلها في وزارة القوى العاملة وقامت بممارسة العمل النقابي على امتداد السنوات الماضية. جميع الأطراف قد أكدت أن القانون ينبغي أن يمد كل هذه النقابات بمنزلة متساوية فيما يتعلق بتكوينها وتوفيق أوضاعها.

ولكي يتحقق ذلك عملياً، من الهام أن هذه النقابات المعترف بها من الوزارة ومؤتمر العمل الدولي تكتسب شخصيتها الاعتبارية أو تساويها (بمعنى قدرتها على ممارسة دورها بحرية استعداداً لتوفيق

أوضاعها) عند إقرار القانون. الفترة الزمنية المحددة لتوفيق الأوضاع في حالتهم يجب أن تأخذ في الاعتبار العمل الضخم المتضمن في ذلك كما أشارت جميع النقابات. هذه النقطة ترتبط أيضاً بالأوراق والإجراءات المطلوبة التي يحددها القانون لتكوين النقابات.

ب. الحد الأدنى للعضوية المطلوبة في المنشأة، وعلى المستوى القطاعي والقومي وارتباطها بالحيلة الواضحة لعدم تكوين أكثر من نقابة واحدة على مستوى المنشآت.

بينما أشارت بعض الأطراف الحكومية إلى هذه المتطلبات كمرحلة أولى يمكن تحسينها بعد ذلك. فإنه تجدر الإشارة إلى أنهم لم يكونوا مع تعويق إنشاء النقابات على جميع المستويات، وأنهم يؤكدون حقاً إمكانية التعددية في سياق تاريخي من وحدانية التنظيم. على نحو مشابه، فإنه يجب أن يكون ممكناً تكوين أكثر من نقابة على مستوى المنشآت. وبينما تؤخذ في الاعتبار التأكيدات بأن المادة ١١ لا تضع قيوداً على تكوين أكثر من نقابة في أماكن العمل، فإن الالتباس في هذه المادة يحتاج إلى توضيح.

فضلاً عن ذلك، القلق المثار بشأن التعديل الخاص بعدد العمال المطلوب على مستوى المنشآت من ٥٠ إلى ٢٥٠ عاملاً على الأخص في ضوء العدد الكبير من المنشآت الصغيرة في البلاد. وقد سبق أن قدم المكتب ملحوظة في هذا الشأن، كما أيضاً في شأن العدد المطلوب لتكوين نقابة عامة واتحاد نقابي.

إن منظمة العمل الدولية يسعدها أن تظل متدخلة مع الحكومة بشأن هذه النقطة في ضوء الملاحظات السابقة للجنة الخبراء.

ج. عدم المساواة الظاهر في شأن تلقي تمويل أجنبي والمساعدة لدعم المستهدفات المشروعة للنقابات شددت الحكومة على الأهمية الحاسمة لحماية الأمن القومي. ولكن كان من الواضح أن حظر تلقي تمويلات من كيانات أجنبية ربما لا يعنى تحديداً حظراً لتلقي المساعدات وإنما التأكد من أن هذه المساعدات إنما تستخدم لأغراض مشروعة، ويُقترح في هذا الشأن أن يتم ضبط الكلمات في هذه المادة.

### ٣- استجابة الأطراف المسئولة

جميع الأطراف المسئولة ذات الصلة عبروا عن تقديرهم العميق لتعقيب بعثة منظمة العمل الدولية وأكدوا أنهم سوف يفعلون كل ما في وسعهم لجعل القانون مسابراً قدر الإمكان لمعايير العمل الدولية المتصلة. وقد لاحظوا أنه ربما كان ضرورياً ترك بعض الوقت لمزيد من النقاش والتفاعل في البرلمان لضمان تحقيق أفضل نتائج.

### ٤- مستخلصات نهائية مع وزير القوى العاملة

عبر الوزير عن توقعه أن الشفافية التي جرت بها هذه العملية سوف تلقي تقديراً كاملاً، وأن يثق أنه تمت إضاءة عددٍ من مساحات القلق.

وقد أعطى موافقته على إعادة النقاش حول عدد من المواد في البرلمان وأمله أن يرى نتائج هذا النقاش سريعاً. وقال أن وزارته سوف تقوم بعمل كل ما في وسعها للتغلب على القلق والمخاوف التي عبرت عنها بعض القطاعات، وتوقع أن التوافق يمكن أن يتحقق سريعاً.

وقد شدد على أن عملية تطوير مشروع القانون قد خلقت مناخاً أفضل للحوار المتبادل والفهم مع النقابات. وأن وزارته ملتزمة بمساعدة جميع النقابات للتغلب على أي معوقات لتوفيق الأوضاع ويقترح أن تقدم منظمة العمل الدولية أيضاً الدعم للنقابات الجديدة.

وقد أخذت البعثة عندئذ الفرصة لمناقشة النقاط الهامة التي تثير قلقها مع موظفي الوزارة لإيجاد اللغة التي تُوجه بها المادة الثالثة عن الشخصية الاعتبارية، والمادة ٤ عن الحقوق المكتسبة، والمادة ١١ فيما يتعلق بالالتباس حول إمكانية التعدد على مستوى المنشآت، وكذلك إمكانية النص على فترة انتقالية تتطلب عدداً أقل لتوفير مساحة للحركة النقابية الناشئة، وإلغاء سيطرة المستويات الأعلى على النقابات المنصوص عليها في المادة ١٧/ب المستحدثة، والإقرار بإمكانية الحصول على المساعدة والدعم الفنيين في المادة ٥٤، وإلغاء العقوبات المقيدة للحرية في الباب العاشر، مع العلم أن القانون الجنائي يمكن استدعاؤه في حالة ارتكاب أى جريمة. وفيما يتعلق بتساؤل عدد من النقابات عن نطاق سريان القانون وهل يسرى على الصيادين، أكدت الحكومة أن هذا القطاع من العاملين يسرى عليه القانون سواء كانوا عاملين منتظمين أو موسمين، وأنهم يستطيعون تقديم طلب تسجيل نقاباتهم بمجرد بدء تطبيق القانون.

وفى ختام التقرير قدمت اللجنة الشكر لكل من تعاون معها.

دار الخدمات النقابية والعمالية

٢٠١٧/١٢/١٦

مرفق التقرير كامل باللغة الإنجليزية